

الفقه والمسائل الطبية

(241) أثناء عملية جراحية أو أسباب أُخرى في الغدد الأخرى، وربما يتأخر سن اليأس الى ما بعد سن الخامسة والخمسين والحيض، فاذا كان الطمث منتظماً فلا بأس من ذلك، لكن اذا حدث تغيير في كميته وأصبح غير منتظم وجب استشارة الطبيبة النسائية، إذ ربما يكون ذلك لآخذ هرمونات أُنثوية أو وجود أورام حبيثة (مثل الأورام الليفية) وأورام سرطانية بالرحم أو أورام على المبيض... (1). أقول: مطالب هذه المسألة تحتاج الى توضيح طبي أكثر من ذلك، ثم إلى تفكيك استنباط الأطباء الحدسي والاحصائيات غير البالغة حد الثبوت اليقيني عن ما يشاهد حساً بالآلات الحديثة. والذي يصلح للاعتماد عليه في الفقه وتحديد الأحكام وحتى تأويل النصوص المخالفة هو الثاني لا غير، فإن الاستنباط الحدسي أو الاحصاء الظني غير حجة لحد. (الفصل الرابع): في المباحث الفقهية المتعلقة بالمقام، وهي ثلاثة على ما يخطر ببالي عاجلاً: (الأول): تحديد سن اليأس وانتهاء الحيض، فإن الفقهاء اختلفوا فيه على أقوال ثلاثة: فعن المشهور أن المرأة غير القرشية (2) وغير النبطية تيأس ببلوغ الخمسين سنة، وأما هما فبلوغ ستين سنة، وعن جمع أن يأس مطلق النساء ببلوغ الخمسين بلا فرق بين القرشية والنبطية وبين غيرهما، وعن العلامة رحمه الله - في بعض كتبه - أنَّهُ ببلوغ الستين مطلقاً من مبدء ولادتها (3). ولا دليل معتبر على واحد من هذه الأقوال رغم ادعاء بعض الفقهاء _____ (1) 434 الى 436 نفس المصدر. (2) القرشية: المنتسبة الى النضر بن كنانة. (3) لاحظ ص 161 ج 3 من الجواهر.